

السنة الجامعية 2026/2027

النظام الداخلي

1 الدخول إلى المعهد:

- يجب على الطالب الاستظهار ببطاقة الطالب عند الطلب و يمنع الدخول من دونها وهي إجبارية لإجراء الامتحان
- على الطالب أن يلتحق بالمعهد بمظهر لائق و محترم

2 التأخير:

- التأخير في الالتحاق بقاعة الدرس غير مسموح به، و للمدرس الحق في السماح أو عدمه للمتأخر في الدخول لقاعة الدرس.
- و في كل الحالات لا يسمح بالتأخير لأكثر من 15 دقيقة من انطلاق الحصة.
- في حالة تأخر الأستاذ، على الطلبة الانتظار 15 دقيقة من انطلاق الحصة قبل مغادرة الرواق الموجود أمام القاعة ، مع التزام الهدوء وعدم الإزعاج .

3 الغيابات:

- يقع احتساب الغيابات بداية من انطلاق الدروس
- عند تجاوز الطالب الأكثر من ثلاث غيابات في مادة من مواد التدريس بدون عذر شرعي يسند له إنذار.
- و إذا ما تحصل الطالب على ثلاث إنذارات يسند له توبيخ و يحرم أليا من نظام الإسعاف.
- في حالة الغياب بسبب المرض يجب على الطالب الاستظهار بشهادة طبية ترد في الأجل المسموح بها (قبل مرور 48 ساعة عل بداية الغياب) تصل إما عن طريق البريد إلى المعهد العالي للعلوم التطبيقية و التكنولوجيا بماطر (شارع محمد البجاوي 7030 ماطر) أو مباشرة إلى مكتب شؤون الطلبة.
- كل غياب عن دورة الامتحانات يعاقب بصفر مهما كان السبب أما بالنسبة لامتحانات فروض المراقبة إعادة إجرائها يكون بمطلب مسجل بمكتب شؤون الطلبة و يخضع لتوفر شرطين متكاملين (سبب التغيب مبرر ومقنع (إقامة بالمستشفى ، عملية جراحية ، حالة وفاة ...وفي كل الحالات يجب تقديم حجج وبراهين وبالنسبة للشرط الثاني هو موافقة مدرس المادة)
- إذا تحصل الطالب عل نسبة غيابات تساوي أو تفوق 20% من مجموع الحصص في المادة الواحدة خلال السداسي الأول أو الثاني، يحرم من إجراء الاختبار الرئيسي لهذه المادة.
- الطلبة القدامى المنتمين للمعهد و الذين تحصلوا على الموافقة على التسجيل بعد انطلاق الدروس يتحملون مسؤولياتهم في الغيابات و الامتحانات التي سبقت تسجيلهم.

4 الامتحانات:

